[35] الخصى والخصية بضمهما وكسرهما من أعضاء التناسل، وهاتان خصيتان وخصيان والجمع خصى. 3 - الخصال: عن محمد بن الحسن بن الوليد، عن أحمد بن إدريس، عن محمد بن أحمد الاشعري، عن أحمد بن هلال، عن عيسى بن عبد الله الهاشمي عن أبيه عن جده عن آبائه عن على عليه السلام قال: إن رسول الله صلى الله عليه وآله كان يكره أكل خمسة: الطحال، والقضيب، والانثيين، والحياء، وآذان القلب (1). 4 - ومنه عن أحمد بن محمد بن يحيى العطار، عن أبيه عن محمد بن أحمد الاشعري عن يعقوب بن يزيد، عن ابن أبى عمير، عن بعض أصحابنا عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لا يؤكل من الشاة عشرة أشياء: الفرث، والدم، والطحال، والنخاع، والغدد، والقضيب، والانثيان والرحم، والحياء، والاوداج - أو قال العروق (2). بيان في القاموس: الحياء الفرج من ذوات الخف والظلف والسباع وقد يقصر انتهى، والظاهر أن المراد به فرج الانثى ويحتمل شموله لحلقة الدبر من الذكر والانثى قال في المصباح: حياء الشاء ممدود وقال أبو زيد: الحياء اسم للدبر من كل انثى من ذوات الظلف والخف وغير ذلك، وقال الفارابى في باب فعاء الحياء فرج الجارية والناقة. 5 - الخصال: عن ستة من مشايخه عن أحمد بن يحيى بن زكريا عن بكر بن عبد الله عن تميم بن بهلول عن أبى معوية عن الاعمش عن الصادق عليه السلام قال: الطحال حرام لانه دم (3). 6 - ومنه عن أبيه عن سعد عن محمد بن عيسى عن القاسم بن يحيى عن جده الحسن ابن راشد عن أبى بصير ومحمد بن مسلم عن أبى عبد الله عن آبائه عليهم السلام قال: قال أمير - المؤمنين عليه السلام: لا تأكلوا الطحال فانه بيت الدم الفاسد، واتقوا الغدد من اللحم فانه

_____ (1) الخصال 1 / 283 (2) الخصال 2 / 433. (3) الخصال 2 / 609. _____